

ما حكم من يتيمم والماء موجود وهل يجوز أن يأم الشخص جماعة لا يتوضؤون والماء متوفر؟ الغديان-كبارالعلماء

عبدالله الغديان

ما حكم من يتيمم والماء موجود؟ مع العلم ان هذا المتيمم ليس له عذر شرعي يمنعه من الوضوء. وهل يجوز ان يؤم الشخص جماعة لا يتوضؤون والماء متوفر لديهم. افيدونا جزاكم الله - [00:00:00](#)

خيرا. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين الاصل ان الطهارة شرط من شروط صحة الصلاة فاذا كان الشخص واجدا للماء وقادرا على استعماله وتيمم وصلى - [00:00:20](#) فان صلاته ليست صحيحة لانه تخلف شرط من شروطها وهو الطهارة بالماء وتيممه لا محل له مع وجود الماء والقدرة على استعماله لان الادلة التي جاءت في القرآن وجاءت في السنة - [00:00:54](#)

دالة على مشروعية التيمم جاءت من في حالة ما اذا كان الشخص عالما للماء حقيقة او حكما او انه واجد له ولكنه لا يقدر على استعماله او انه يقدر على استعماله ولكن فيه مرض اذا جاءه الماء فانه يتأثر - [00:01:21](#) هذا الجرح بالماء في هذه الحال يتيمم من اجل هذا الجرح المقصود ان التيمم مشروع في حالة عدم الماء حقيقة او حكما وفي حالة عدم القدرة عليه حقيقة او حكم وبالله التوفيق - [00:01:57](#)